



سياسة

## جمع التبرعات

### مقدمة

باعتبارها واحدة من أكبر المنظمات الإنسانية العالمية، تفخر حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية بالمنزلة الرفيعة التي تتمتع بها سواء في نظر المستفيدين من خدماتها أو في نظر مؤيديها. والغرض من هذه السياسة و "مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني لجامعي التبرعات للصليب الأحمر والهلال الأحمر" المرتبطة بها هو تزويد جامعي التبرعات للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بالمبادئ والإرشادات لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### البيان

يضمن الاتحاد الدولي وكل جمعية وطنية على حدة أن:

- 1- يعمل جامعو التبرعات على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والتفتح.
- 2- يلتزم جامعو التبرعات، في جميع أنشطتهم، بمبادئ الصليب الأحمر والهلال الأحمر وممارساتهما ولوائحهما وقوانينهما السارية.
- 3- يعتبر جامعو التبرعات أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
- 4- لا يستغل جامعو التبرعات موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا

- كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- 5- يلتزم جامعو التبرعات بلائحة حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- 6- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال فترة زمنية معقولة.
- 7- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- 8- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للقضية.

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع الخاص أو العام أو التجاري أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني، وعلى تسجيل أسمائهم لدى أمانة الاتحاد.

## المراجع

اعتمدت الدورة الحادية عشرة للهيئة العامة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر هذه السياسة في 97/11/25. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات جمع التبرعات الموضوعة سابقاً.

والنصوص المرجعية الأخرى هي: مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني لجامعي التبرعات للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وهي قيد الإعداد.

100969/FUNDRAISING POLICY/6.1.98/AY/NO1